

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[37] باب 10 (1193) 1 - قيل لابي جعفر عليه السلام: أرأيت الميت إذا مات، لم يجعل معه الجريدة ؟ فقال: يتجافى عنه العذاب والحساب مادام العود رطباً، إنما العذاب والحساب كله في يوم واحد (1) في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وإنما جعلت السعفتان (2) لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما إنشاء الله. (1194) 2 - وقال الصادق عليه السلام: إن الجريدة تنفع المحسن والمسيء. باب 11 (1195) 1 - قال الصادق عليه السلام: إذا أردت أن تحنط الميت فاعمد إلى الكافور،

الباب 10 فيه حديثان 1 - الوسائل، كتاب الطهارة، أبواب التكفين، الباب 7 (باب استحباب وضع الجريدتين الخضراوين مع الميت) الجديد، 3: 20 / 1 (2918)، القديم، 2: 736 / 1. نقله عن الفقيه: 1: 145 / 407، وأشار إليه عن العلل: 302 / 1، الباب 243، وعن الكافي 3: 152 / 1، وإلى مثله عن التهذيب، 1: 327 / 955. في الوسائل: ... مادام العود رطباً إنما الحساب والعذاب... (1) أي عذاب البدن لا عذاب الروح، سمع منه. (2) أي غضبان الشجر ومن النخل أفضل، سمع منه. 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 3: 24 / 11 (2928)، القديم، 2: 738 / 11. نقله عن المقنعة: 12، باب تلقين المحتضرين وتوجيههم... وفي الطبع الجديد منه: 83، الباب 13 (في نسختنا الحجرية: فقال الصادق عليه السلام). الباب 11 فيه 3 أحاديث 1 - الوسائل، كتاب الطهارة، أبواب التكفين، الباب 14 (باب كيفية التكفين والتحنيط، وجملة من أحكامهما).
